

Distr.: General
13 May 2003

القرار ١٤٧٩ (٢٠٠٣)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٧٥٤، المعقودة في ١٣ ايار/مايو ٢٠٠٣

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراره ١٤٦٤ (٢٠٠٣) المؤرخ ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣ وبيان رئيسه المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ (S/PRST/2002/42)، فضلا عن قراريه ١٤٦٠ (٢٠٠٣) المؤرخ ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ و ١٤٦٧ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٣،

وإذ يؤكد من جديد أيضا التزامه القوي بسيادة كوت ديفوار واستقلالها وسلامة أراضيها ووحدها ويؤكد من جديد أيضا معارضته لأي محاولات للاستيلاء على السلطة بوسائل غير دستورية،

وإذ يشير إلى أهمية مبادئ حسن الجوار، وعدم التدخل، والتعاون الإقليمي،

وإذ يشير كذلك إلى دعمه التام للجهود التي تبذلها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وفرنسا لتشجيع التوصل إلى تسوية سلمية للتراع، وإذ يكرر الإعراب عن تقديره للجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي للتوصل إلى تسوية سلمية،

وإذ يؤكد من جديد تأييده للاتفاق الذي وقعته القوى السياسية الإيفوارية في لينا – ماركوسي في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ (S/2003/99) (''اتفاق لينا – ماركوسي'')، الذي أقره مؤتمر رؤساء الدول المعني بكوت ديفوار المعقود في باريس في ٢٥ و ٢٦ كانون الثاني/يناير،

وإذ يلاحظ مع الارتياح النتائج التي تم التوصل إليها في الاجتماع المعقود في أكرا في الفترة من ٦ إلى ٨ آذار/مارس ٢٠٠٣، تحت رئاسة رئيس جمهورية غانا، الرئيس الحالي للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا،

وإذ يلاحظ مع الارتياح تشكيل حكومة المصالحة الوطنية، واجتماع مجلس الوزراء في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، الذي شاركت فيه كل الجماعات السياسية المتآلفة بحضور رؤساء غانا ونيجيريا وتوغو،

وإذ يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٣ (S/2003/374) وبالتوصيات الواردة فيه،

وإذ يلاحظ وجود تحديات تهدد استقرار كوت ديفوار، **ويقرر** أن الحالة في كوت ديفوار تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين في المنطقة،

١ - **يؤكد من جديد** تأييده القوي للممثل الخاص للأمين العام، ويوافق على منحه سلطة كاملة في تنسيق كافة أنشطة منظومة الأمم المتحدة في كوت ديفوار وتسيير تلك الأنشطة؛

٢ - **يقرر** أن ينشئ، لفترة أولية مدتها ستة أشهر، بعثة للأمم المتحدة في كوت ديفوار، وأن يسند إليها ولاية تيسير تنفيذ الأطراف الإيفوارية لاتفاق لينا - ماركوسي، وأن تشمل هذه البعثة عنصرا عسكريا على أساس الخيار (ب) الوارد في تقرير الأمين العام وذلك لاستكمال عمليات القوات الفرنسية وقوات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛

٣ - **يوافق** على إنشاء فريق مصغر من الموظفين لدعم الممثل الخاص للأمين العام في الشؤون السياسية والقانونية والمدنية وشؤون الشرطة المدنية والانتخابات ووسائط الإعلام والعلاقات العامة والشؤون الإنسانية وقضايا حقوق الإنسان، علاوة على إنشاء فريق اتصال عسكري تشمل مهامه ما يلي:

- إسداء المشورة إلى الممثل الخاص حول المسائل العسكرية؛
- رصد الحالة العسكرية بما في ذلك أمن اللاجئين الليبريين وتقديم التقارير حول ذلك؛
- إقامة اتصال مع القوات الفرنسية وقوات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لغرض إسداء المشورة للممثل الخاص بشأن التطورات العسكرية والتطورات ذات الصلة؛
- إقامة اتصال أيضا مع قوات الجيش الوطني الإيفواري والقوات الجديدة، من أجل بناء الثقة والاطمئنان بين الجماعات المسلحة بالتعاون مع قوات حفظ السلام الفرنسية وقوات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، لا سيما فيما يتعلق بمسألة طائرات الهليكوبتر والطائرات الحربية؛

- تقديم مدخلات من أجل التخطيط المسبق لعمليات فض الاشتباك ونزع السلاح وتسريح الجنود وتحديد المهام المقبلة، بغية إسداء المشورة إلى حكومة كوت ديفوار ودعم القوات الفرنسية والقوات التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛
- إبلاغ الممثل الخاص للأمين العام بشأن المسائل الواردة أعلاه؛

٤ - **يشدد** على أن يتألف فريق الاتصال العسكري مبدئيا من ٢٦ من الضباط العسكريين، وعلى أنه يجوز نشر ما يصل عددهم إلى ٥٠ ضابطا إضافيا بصورة تدريجية حينما يقرر الأمين العام أن هناك حاجة إلى ذلك وأن الظروف الأمنية تسمح بذلك؛

٥ - **يطلب**، بالإضافة إلى التوصيات المقدمة في تقرير الأمين العام بشأن تنظيم البعثة، ولا سيما الإشارة إلى عناصرها المتعلقة بحقوق الإنسان، أن يولي اهتماما خاصا للعنصر المتعلق بالجنسين في تشكيل موظفي البعثة، ولحالة النساء والفتيات، تمشيا مع أحكام القرار ١٣٢٥؛

٦ - **يجدد** مناشدته جميع القوى السياسية في كوت ديفوار تنفيذ اتفاق لينا - ماركوسي تنفيذا تاما وبدون تأخير، ووصولا إلى هذه الغاية، **يدعو** حكومة المصالحة الوطنية لأن تضع جدولا زمنيا لتنفيذ اتفاق لينا - ماركوسي وأن تقدم هذا الجدول إلى لجنة الرصد؛

٧ - **يشير** إلى أهمية بذل قصارى الجهود، استلهاما لروح اتفاق لينا - ماركوسي، من أجل تمكين حكومة المصالحة الوطنية من القيام بولايتها خلال هذه الفترة الانتقالية؛

٨ - **يؤكد مرة أخرى** على ضرورة تقديم المسؤولين عن ارتكاب الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي جرت في كوت ديفوار منذ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ إلى المحاكمة، **ويكرر** مطالبته جميع الأطراف في كوت ديفوار باتخاذ جميع الخطوات اللازمة للحيلولة دون وقوع مزيد من انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وخاصة ضد المدنيين بصرف النظر عن أصولهم؛

٩ - **يشدد** على أهمية البدء المبكر في عملية نزع الأسلحة والتسريح وإعادة الإدماج ؛

١٠ - **يطلب** إلى جميع الأطراف في كوت ديفوار التعاون مع بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار في إنجاز ولايتها، وكفالة حرية تنقل أفرادها في كافة أنحاء البلد، وكفالة تنقل

العاملين في الوكالات الإنسانية واللاجئين والمشردين دون عراقيل وبصورة آمنة، وتقديم الدعم للجهود الرامية إلى التوصل إلى حلول سلمية ودائمة لمشاكل اللاجئين والمشردين؛

١١ - **يطلب** إلى قوات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والقوات الفرنسية، في إنجازها لولايتها بموجب القرار ١٤٦٤ (٢٠٠٣)، أن تواصل العمل بالتشاور الوثيق مع الممثل الخاص ولجنة الرصد، وأن تواصل تقديم تقارير دورية إلى المجلس عن جميع جوانب تنفيذ الولايات المنوطة بها؛

١٢ - **يرحب** بوقف إطلاق النار الكامل الذي تم التوصل إليه في ٣ أيار/مايو بين قوات الجيش الوطني الإيفواري والقوات الجديدة بالنسبة لكامل إقليم كوت ديفوار، ولا سيما الجزء الغربي، **ويرحب** باعتزام قوات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والقوات الفرنسية أن تقدم دعمها التام لتنفيذ وقف إطلاق النار؛

١٣ - **يجدد** مناشدته جميع الدول المجاورة لكوت ديفوار أن تدعم عملية السلام بالامتناع عن أي عمل من شأنه أن يقوّض أمن وسلامة أراضي كوت ديفوار، وبخاصة تحركات المجموعات المسلحة والمرتزقة عبر حدودها، والاتجار غير المشروع بالأسلحة وانتشارها في المنطقة، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛

١٤ - **يحث** جميع الأطراف الإيفوارية على تجنب تجنيد أو استخدام أي مرتزقة أو وحدات عسكرية أجنبية **ويعرب** عن نيته النظر في الإجراءات الممكنة لمعالجة هذه المسألة؛

١٥ - **يطلب** من جميع أطراف النزاع التي تجند الأطفال أو تستخدمهم، في انتهاك للالتزامات الدولية المنطبقة عليها، أن تتوقف على الفور، وفقا لقرار المجلس ١٤٦٠، عن تجنيد الأطفال أو استخدامهم؛

١٦ - **يشدد مرة أخرى** على الحاجة الملحة إلى توفير دعم النقل والإمداد والدعم المالي لقوات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بسبل من بينها إنشاء صندوق استئماني مناسب تقوم الجماعة بإنشائه لهذا الغرض، **ويهيب** بالدول الأعضاء أن تقدم معونات دولية سخية لمواجهة الاحتياجات الإنسانية الطارئة وإتاحة الفرصة لتعمير البلد، ويشدد في هذا السياق على أن عودة المشردين داخليا، لا سيما إلى المنطقة الشمالية من البلد، تكتسي أهمية كبيرة بالنسبة لعملية التعمير؛

١٧ - **يشدد** على أهمية البعد الإقليمي للنزاع وتبعاته بالنسبة للدول المجاورة، ويدعو مجتمع المانحين إلى مساعدة الدول المجاورة على مواجهة العواقب الإنسانية والاقتصادية لهذه الأزمة؛

١٨ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم كل ثلاثة أشهر تقريرا إلى المجلس عن تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقارير شهرية عن آخر ما يستجد من تطورات؛

١٩ - **يقرر** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.
